

قرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/ ١١ / ٢١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١١٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٦ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة،

قرر

مادة (١): الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقي (حالي) لشركة جلوبال كابيتال لتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فئة ثانية الكائن في (٤٢ شارع عدن - المهندسين - الجيزة)، على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة، والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

مادة (٢): على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٣): يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره

د. أشرف الشراوي
رئيس الهيئة
٢٠١٢

ح. ح. ح.